

علاصا والى كزبانة وعلية سوي الرضوخ وان نزل الفوج الصليح كاهن
الت هيرن الاخوان سكنت عن نظر القاضي حاله ان ثبت على الشك في
فرض هذا عهدا في برص في حاله لا تضل لانه لا يلدان واد الكفر
لم نعدك الشهادة فلا نيل الا لا برص في حاله لا تضل لانه لا يلدان واد الكفر
لان في حقي عليهم واد انظر العرف المتفق العدا كما اذا حضروا انهم
وان انكرا الصلح سارده بطر سارده وعده ولو شردوا من انهم على ما
طعان العدا واما الاخرى فموجها واما البرص امره لم يربيا اخفا هي لم الاصل
ش هيرن حاله لان الشهادة على المعرفة بالبرص قد تحققت المدعي على الحق
على الحاضرة وعلية غيرهما فلا يربون غيرهما كمال البرص وكذا الكمال في حاله
في من الشهادة على الشهادة الا ان الكمال حال البرص ووفو لانه
بانسحاق اذما كمال القاضي على الكافي قبل المدعي حاشا هيرن ان هيرن
المشهور عليه وان قاله اجماع اي في الشهادة على الشهادة والكما الى
لم يربوا البرص السرا في قدها هي العلية الحاصفة عن عدهم كذا في هذا
لان العرف على البرص في هذا والايجل بالبرص العادة لا تقوم ما حيزه يحصل
ما ينسب اليه في هذا الحاصفة او الكمال الصغيرة لانها ايضا حاصفة في العرف
وان كان قائم كذا في هذا في العرف على البرص على هذا وان كان العرف
يبرمه على البرص كذا في الكمال الصغيرة في العرف العدا في العرف

Handwritten marginal notes on the right side of the page, including a large vertical signature and smaller annotations.

صنعوا انت هيرن انزل الفوج سارده او غلظا فان قلت غلظا او اغلظا
لا يبرون لان العرف على البرص على السراج والمجلس من المباحين انهم سارده
لم يربوا انفقوا ان شاد هيرن العرف لا لا كماله كماله لسير في هذا من غير
انكسقا في عهده وقال في العرف لا تضل لانه لا يلدان واد الكفر
ما يبرص بهل يبرص على البرص في حاله لا تضل لانه لا يلدان واد الكفر
وضح في المسئلة في الاثر لان ما علقه في حق العرف في العرف في هذا هو
ذانه فاضحان وشرح الجاس الصغيرة هذا لان ما احرشاه في العدا
فقد سارده فاعلمنا ان لا يبرون فلا يبرون في حقي الصغيرة في العرف
الشهادة العدا من يخل من هذا فانما وضع المسئلة في الاثر لان
شهادة الفرو لا طريق الى العلم سوى الاثر واما الاثر في العرف في هذا
كا اذا شرد عهده يربوا بان فلا نكسقا في عهده كذا في هذا
المدعي في عهده نوما وليس في السماء على الفرو لانه ليس في العرف
بالبرص كذا في العرف واما العرف في هذا لان العرف لا يبرون
يبرون ان عهده بان فيه واما الشهادة على العرف في هذا لان العرف
نص لا رجوع عنها الا عدا فان جها عنها في العرف
جها سقطت على السارده واما العرف واما العرف في هذا لان العرف
جها اذا حضره عدا جها ان او عدا انما العرف في العرف في هذا لان العرف

Handwritten marginal notes on the left side of the page, including a large vertical signature and smaller annotations.

صنعوا